

مرسوم سلطاني

رقم ٢٠٠٨/٦٠

بتقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع إعادة بناء سوق ولاية الرستاق القديم

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان .

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،
وعلى قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٨/٦٤ ،
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : يعتبر مشروع إعادة بناء سوق ولاية الرستاق القديم المحدد في
المذكرة والرسم التخطيطي الإجمالي المرفقين من مشروعات
المنفعة العامة .

المادة الثانية : للجهات المختصة الاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على العقارات
والأراضي اللازمة للمشروع وما عليها من منشآت طبقاً لأحكام
قانون نزع الملكية للمنفعة العامة المشار إليه .

المادة الثالثة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من
تاريخ صدوره .

صدر في : ٩ من ربيع الثاني سنة ١٤٢٩هـ

الموافق : ١٥ من ابريل سنة ٢٠٠٨م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

الجريدة الرسمية العدد (٨٦٢)

مذكرة

بشأن تقرير صفة المنفعة العامة

لمشروع إعادة بناء سوق ولاية الرستاق القديم

انطلاقاً من التوجيهات الصادرة فى شأن المشروع المشار إليه ، قامت هذه الوزارة باتخاذ الإجراءات اللازمة لتنفيذ المشروع بالتنسيق مع الجهات المختصة وأسفرت الدراسة عن ضرورة القيام بالأعمال التالية لتنفيذ المشروع :

- إزالة المباني القائمة حالياً .

- إنشاء سوق جديد .

عليه توضح الخرائط المرفقة الأماكن التى يتم تنفيذ هذا المشروع بها ، مما يتطلب استصدار مرسوم سلطانى بتقرير صفة المنفعة العامة لهذا المشروع لإتخاذ إجراءات نزع ملكية المنشآت والأراضى المملوكة للمواطنين والتى تدخل فى أعمال المشروع مقابل تعويضهم وفقاً لأحكام قانون نزع الملكية للمنفعة العامة الصادر بالمرسوم السلطانى

رقم ٧٨/٦٤ .

وزير البلديات الإقليمية وموارد المياه